21566 - منها ما أخبرنا أبو عبد ا الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي ختن سلمة بن الفضل ثنا سلمة حدثني محمد بن إسحاق عن الخطاب بن صالح عن أمه قالت حدثتني سلامة بنت معقل Y قالت كنت للحباب بن عمرو فمات ولي منه غلام فقالت امرأته الآن تباعين في دينه فأتيت رسول ا A فذكرت ذلك له فقال رسول ا A من صاحب تركة الحباب بن عمرو فقالوا أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو فدعاه رسول ا A فقال لا تبيعوها وأعتقوها فإذا سمعتم برقيق قد جاءني فائتوني أعوضكم منها ففعلوا واختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول ا A فقال قوم إن أم الولد مملوكة لولا ذلك لم يعوضهم رسول ا A منها وقال بعضهم بل هي حرة قد أعتقها رسول ا A ففي ذا كان الاختلاف أخرجه أبو داود في كتاب السنن عن النفيلي عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق بمعناه دون ما في آخره من الاختلاف